

٣٤٩٤ (د - ٣٠) - تعيينات لمُئَلِّم منصبين شاغرين في عضوية المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

تعيين الشخصين التاليين اسماءهما عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لمدة ثلاثة سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ :

السيد اندريله استور ،
السيد فرانسيسكو فورتيسا .

الجلسة العامّة ٢٤١٢
٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥

*

* * *

نتيجة للتعيينين السالفين ، ستكون المحكمة الإدارية للأمم المتحدة مؤلفة كما يلي :
السيد اندريله استور (هنفاريا) ** ، والسيد بول باستيد (فرنسا) * ، والسيد فرانسيس ت. ب.
بلميتون (الولايات المتحدة الأمريكية) * ، والسيد موبتوالي تشيكانتشي (زاير) * ، والسيد روجر
بنثام ستيفنس (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) * ، والسيد فرانسيسك
فورتيسا (أوروغواي) ** ، والسيد ر. فنكتارامان (المهند) * .

- * تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ .
- ** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ .
- *** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ .

٣٤١٥ (د - ٣٠) - محاضر جلسات هيئات الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

رغبة منها في ترشيد جميع جوانب اعداد وانتاج وتوزيع منشورات الأمم المتحدة ووثاقتها وتأمين استخدام الموارد المحدودة استخداما يهتم بالفعالية والكافحة ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن المنشورات والوثائق (٣٣) والتعليقات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٣٤) .

• A/C.5/1670 (٣٣)

• A/10299 (٣٤)

٢ - وتؤيد المعايير التي اقترحها الامين العام في الفقرة ١ من تقريره ، بصيغتها
المعدلة بتعليقـات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، وتدعـو الامين العام ، على اساس
التوصيات التي قدـمتها اللجنة الاستشارية في تقريرها ، الى اجراء التـصحيـات المناسبـة في ميزانية
الامـم المتحدة لـفترة السنتـين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ؛

٣ - وتـرجـو من الـامـين العام تـطـبـيق تلك المـعـايـير ، عـنـد الـاقـضـاء وـعـلـى اـسـاسـ تـجـريـبيـيـ
في فـترة السـنـتـين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ؛

٤ - وتـدعـو مجلس الـامـمـ وـالـمـجـلسـ الـاـقـتصـادـيـ وـالـجـتـمـاعـيـ وـمـجـلسـ الـوـصـاـيـةـ الـىـ النـظـرـ فـيـ
تطـبـيقـ المـعـايـيرـ المقـترـحةـ عـلـىـ مـحـاضـرـ جـلـسـاتـهاـ وـضـمـانـ التـزـامـ هـذـهـ المـعـايـيرـ فيـ مـحـاضـرـ جـلـسـاتـ
هـيـئـاتـهاـ الفـرعـيـةـ ،ـ معـ مـرـاعـةـ مـقـضـيـاتـ كـلـ حـالـةـ بـذـاتـهاـ ؛

٥ - وتـرجـو من لـجـنةـ المـؤـتمـراتـ مـرـاقـبةـ تـطـبـيقـ المـعـايـيرـ ،ـ وـالـقـيـامـ ،ـ عـلـىـ اـسـاسـ مـشـارـوـاتـ
منـاسـيـةـ ،ـ بـاستـعـراـضـ الـمـتـطلـبـاتـ الـمـشـلـوـىـ لـمـحـاضـرـ هـيـئـاتـ الـامـمـ الـمـتـحـدـةـ وـاجـهـرـتـهاـ ،ـ وـتـقـدـيمـ تـقارـيرـ عنـ

الـتـقـدـمـ الـمحـرـزـ فيـ تـطـبـيقـ المـعـايـيرـ ،ـ وـتـقـدـيمـ مـاـ يـلـزـمـ منـ تـوـصـيـاتـ كـيـماـ تـقـومـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ بـالـنـظـرـ فـيـهاـ .

الـجـلـسـةـ الـعـامـةـ ٢٤٣٠

٨ كانـونـ الـأـولـ /ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٧٥

٣٤١٦ (ـ ٣٠) - تـوظـيفـ المـرـأـةـ فـيـ الـأـمـانـةـ الـعـامـةـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ

انـ الجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ،ـ

انـ تـضـعـ نـصـبـ عـيـنـيهـ المـاـتـيـنـ ١٠٨ـ ١٠١ـ منـ مـيـاثـاـقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ،ـ وـالـاعـلـانـاتـ وـالـصـكـوكـ التـيـ

اعـتـمـدـتـهـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ،ـ مـعـتـرـفـةـ فـيـهـاـ بـالـتسـاوـيـ فـيـ الـمـرـكـزـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ وـمـنـهـ الـاعـلـانـ الـعـالـيـ لـحـقـوقـ

الـإـنـسـانـ ،ـ وـالـعـهـدـ الدـوـلـيـ الـخـاصـ بـالـحـقـوقـ الـاـقـتصـادـيـ وـالـجـتـمـاعـيـ وـالـشـفـاقـيـةـ (ـ ٣٥ـ)ـ ،ـ وـاعـلـانـ الـقـضاـءـ

عـلـىـ التـميـزـ ضـدـ المـرـأـةـ (ـ ٣٦ـ)ـ ،ـ

وـانـ تـشـيرـ كـذـلـكـ إـلـىـ قـرـارـهـ ٣٠٠٧ـ (ـ ٢٧ـ)ـ الـرـئـيـخـ فـيـ ٨ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٧٢ـ ،ـ الـذـىـ

اعـرـيـتـ فـيـهـ رـفـيـتـهـ فـيـ تـحـاشـيـ اـىـ تـميـزـ بـيـنـ الـمـوـظـفـيـنـ بـسـبـبـ الـجـنـسـ ،ـ

وـانـ تـشـيرـ كـذـلـكـ إـلـىـ الـقـرـارـ ٣٠٠٩ـ (ـ ٢٧ـ)ـ الـمـؤـرـخـ فـيـ ٨ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٧٢ـ ،ـ

الـذـىـ حـثـتـ فـيـ فـقـرـةـ ٣ـ مـنـهـ الـمـنظـمـاتـ الدـاخـلـةـ فـيـ مـنـظـومـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ عـلـىـ اـتـخـازـ الـتـدـابـيـرـ

الـمـنـاسـيـةـ لـضـمـانـ تـكـافـؤـ الـفـرـصـ الـصـاحـةـ لـلـنـسـاءـ الـمـؤـهـلـاتـ لـشـغلـ الـرـتـبـ الـعـلـيـاـ وـالـفـنـيـةـ وـالـمـنـاصـبـ ذـاتـ

الـمـسـؤـلـيـةـ عـنـ تـقـرـيرـ السـيـاسـةـ الـعـامـةـ ،ـ

(ـ ٣٥ـ)ـ قـرـارـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ٢٠٠٠ـ أـلـفـ (ـ ٢١ـ)ـ

(ـ ٣٦ـ)ـ قـرـارـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ٢٢٦٣ـ (ـ ٢٢ـ)ـ